تشهد المداولة الثانية لـ«المرئي والمطبوعات» وقسم الوسمي

جلسة اليوم وغداً .. 16 رسالة واردة و8 طلبات تحقيق و17 تقريراً للجان البرلمانية

رياض عواد

يعقد مجلس الأمة جلسته العادية والتكميلية اليوم الثلاثاء وغدا الأربعاء للنظر في بنود جدول الأعمال المكون من 16 بندا و39 فقرة، والمشتمل على 17 تقريراً للجان البرلمانية المختلفة و8 طلبات تحقيق.

ومدرج على الجدول 16 رسالة واردة و25 شكوى وعريضتان بالإضافة إلى مواصلة النظر في الخطاب الأميري الذي افتتح به دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي السادس عشر لمجلس الأمة صباح يوم الثلاثاء الموافق 15 ديسمبر 2012. وينظر المجلس في بند الاستجوابات حيث إنه مدرج على الجدول الاستجواب المقدم من النائبين د. أحمد مطيع العازمي وسعود أبو صليب إلى وزير الصحة والمكون من ثلاثة محاور، والاستجوابان المقدمان من النائب شعيب المويزري إلى وزيري الخارجية والمالية.

ويشتمل الجدول على المداولة الثانية على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (61) لسنة 2007 بشأن الإعلام المرئي والمسموع، والمداولة الثانية على مشروع القانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (3) لسنة 2006 في شأن المطبوعات والنشر.

ويحتوي الجدول على بند برنامج عمل الحكومة للفصل التشريعي السادس عشر للسنوات (2020/2021–2023/2024) تطبيقا لنص المادة (98) من الدستور.

وفيما يلي نص جدول الأعمال:

البند الأول: أداء اليمين الدستورية للأعضاء الذين لم يسبق لهم أداءها حسب نص المادة (91) من الدستور.

البند الأول: التصديق على المضابط أرقام

البند الثاني:

التصديق على المضابط التالية:

(1464أ) بتاريخ 2021/4/13

(1464ب) بتاريخ 2021/4/14

(1465) بتاريخ 2021/4/27

البند الثالث:

أولا: كشف الأوراق والرسائل الواردة

أدرج على جدول أعمال الجلسة العادية لمجلس الأمة المقرر عقدها يوم الثلاثاء المقبل، 16 رسالة واردة، فيما يلي نصها:

1 – رسالة من حضرة صاحب السمو أمير البلاد يشكر فيها رئيس وأعضاء مجلس الأمة على تهنئتهم سموه بمناسبة عيد الفطر السعيد.

2 – رسالة من سمو ولي العهد يشكر فيها رئيس وأعضاء مجلس الأمة على تهنئتهم سموه بمناسبة عيد الفطر السعيد.

3 – رسالة من عضو مجلس الأمة يوسف صالح الفضالة يتقدم بموجبها باستقالته من عضوية مجلس الأمة.

4 – رسالة من رئيس لجنة حماية الأموال العامة يطلب فيها تمديد تكليف اللجنة بدراسة الموضوعين المحددين بنص الرسالة لمدة شهر.

5 – رسالة من رئيس لجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد يطلب فيها تمديد تكليف اللجنة ببحث ومناقشة الاختبارات الورقية لطلبة الثاني عشر في ظل جائحة (Covid–19) لمدة أسبوعين.

6 – رسالة من رئيس لجنة الظواهر السلبية يطلب فيها تكليف اللجنة ببحث ودراسة أسباب انتشار ظاهرة الإدمان على المخدرات والممنوعات بهدف إيجاد السبل اللازمة لمعالجتها والحد من انتشارها.

7 – رسالة من رئيس لجنة الظواهر السلبية يطلب فيها تكليف اللجنة ببحث ودراسة أسباب انتشار جرائم العنف بشكل عام وجرائم العنف ضد المرأة بشكل خاص تمهيدا لإيجاد السبل اللازمة لمعالجتها والحد من انتشارها.

8 – رسالة من رئيس لجنة الظواهر السلبية يطلب فيها تكليف اللجنة ببحث ودراسة سبل تعزيز القيم الإسلامية والأخلاق الحسنة باعتبارها ركيزة أساسية في المجتمع.

9 – رسالة من عضو مجلس الأمة د. عبدالعزيز الصقعبي يطلب فيها تكليف لجنة الشؤون التشريعية والقانونية ببحث الموانع القانونية أو اللائحية – إن وجدت– في توجيه النائب سؤالا برلمانيا لاستيضاح أمور متعلقة بأعمال الأمانة العامة لمجلس الأمة أو ديوان المحاسبة مع تقديم المعالجات التشريعية المناسبة بذلك، على أن ترفع اللجنة تقريرها للمجلس بهذا الشأن قبل نهاية دور الانعقاد الحالي.

10 – رسالة من عضو مجلس الأمة د. صالح ذياب المطيري يطلب فيها تكليف لجنة الظواهر السلبية بدراسة ظاهرة جرائم القتل في المجتمع الكويتي والسبل المقترحة لمعالجة تلك الظاهرة من منظور شرعي واجتماعي ونفسي وقانوني.

11 – رسالة من عضو مجلس الأمة د. عبدالعزيز الصقعبي يطلب فيها تكليف لجنة المرافق العامة ببحث أسباب تأخر الجهات الحكومية في تنفيذ مشاريع المدن العمالية، مع التأكد من توافر المواصفات الفنية العالمية لهذه المدن وتوافقها مع الاتفاقيات الدولية ومعايير حقوق العمال، على أن تقدم اللجنة تقريرها بهذا الشأن قبل بداية دور الانعقاد المقبل.

12 – رسالة من عضوي مجلس الأمة د. عبدالعزيز طارق الصقعبي وفايز غنام الجمهور، يطلبان فيها تكليف لجنة شوون الإسكان بمتابعة المؤسسة العامة للرعاية السكنية والجهات الحكومية الأخرى في طرح مناقصات البنية التحتية لمدينة جنوب صباح الأحمد وترسيتها بأقرب وقت ممكن والتأكد من توافر الاعتمادات المالية اللازمة لتنفيذ هذه المناقصات، على أن تقدم اللجنة تقريرها بهذا الشأن قبل بداية دور الانعقاد المقبل.

13 – رسالة من عضوي مجلس الأمة د. عبدالعزيز الصقعبي وفايز غنام الجمهور، يطلبان فيها تكليف لجنة شوون الإسكان بمتابعة جهود المؤسسة العامة للرعاية السكنية والجهات الحكومية الأخرى في إزالة العوائق كافة الموجودة في مدينة جنوب سعد العبدالله والتأكد من قيام المؤسسة بإعداد مخططات المدينة على وجه السرعة لتوزيع القسائم السكنية على مستحقي الرعاية السكنية، على أن تقدم اللجنة تقريرها بهذا الشأن قبل بداية دور الانعقاد المقبل.

14 – رسالة من عضوي مجلس الأمة د. عبدالعزيز الصقعبي وفايز غنام الجمهور، يطلبان فيها تكليف لجنة شوون الإسكان بمتابعة الجهود الحكومية في تذليل كافة العوائق أمام أهالي المطلاع وجنوب عبدالله المبارك في بناء وتشييد مساكنهم وإيصال الخدمات لها وكذلك متابعتها في بناء وتشغيل المرافق التعليمية والصحية والخدمية وغيرها من المرافق الضرورية، على أن تقدم اللجنة تقريرها بهذا الشأن قبل بداية دور الانعقاد المقبل.

15 – رسالة من عضوي مجلس الأمة د. عبدالعزيز الصقعبي وفايز غنام الجمهور، يطلبان فيها تكليف لجنة شوون الإسكان بمتابعة الجهود الحكومية في طرح مناقصات البنية التحتية لمنطقة جنوب خيطان وتسليم القسائم لمستحقيها في أقرب وقت ممكن، على أن تقدم اللجنة تقريرها بهذا الشأن قبل بداية دور الانعقاد المقبل.

16 –رسالة من رئيس لجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد يطلب فيها إعادة تكليف اللجنة بالتحقيق في موضوع الشهادات العلمية المزورة أو الوهمية.

ثانيا: العرائض والشكاوى:

أدرج على جدول أعمال الجلسة العادية لمجلس الأمة المقررعقدها بعد غد الثلاثاء ضمن كشف العرائض والشكاوى الواردة 25 شكوى وعريضتان

البند الرابع: الأسئلة:

(وتنظر حسب ترتيبها في كشف الأسئلة المتوقع أن يأتيه الدور الموزع مع جدول أعمال الجلسة)

البند الخامس: الاستجوابات

–الاستجواب الموجه من العضوين محمد براك المطير وحمدان العازمي إلى سمو رئيس مجلس الوزراء في شأن الانتقائية في تطبيق القانون.

–الاستجواب الموجه من النواب د. حسن جوهر ومهند الساير ومهلهل المضف إلى سمو رئيس مجلس الوزراء في شأن:

المحور الأول التنصل الحكومي من الالتزام الدستوري بنص المادة (98) بتقديم برنامج عملها فور تشكيلها.

المحور الثاني: النهب المنظم للأموال العامة والعبث بثروات الشعب الكويتي.

–الاستجواب الموجه من العضو مساعد العارضي إلى سمو رئيس مجلس الوزراء في شأن تعمد رئيس الوزراء تعطيل أعمال السلطة التشريعية.

(في جلسة 30 مارس 2021 وافق المجلس على الطلب المقدم من الحكومة بتأجيل مناقشة الاستجوابات المقدمة إلى سمو رئيس مجلس الوزراء إلى ما بعد نهاية دور الانعقاد العادي الثاني).

–الاستجواب الموجه من العضوين د. أحمد مطيع العازمي، وسعود أبو صليب إلى وزير الصحة بشأن:

المحور الأول: عجز الوزارة خلال مواجهة جائحة كورونا (كوفيد 19).

المحور الثاني: الفساد الإداري والمالي بالوزارة.

المحور الثالث: غياب الجدية في التعاون مع السلطة التشريعية.

(في جلسة 2021/4/14 وافق المجلس على طلب الحكومة ممثلة بوزير الصحة تأجيل مناقشة الاستجواب إلى الجلسة المقبلة).

–الاستجواب الموجه من العضو شعيب شباب المويزري إلى وزير الخارجية وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء بشأن عدم احترام المادة (99) من الدستور والمادة (121) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

–الاستجواب الموجه من العضو شعيب شباب المويزري إلى وزير المالية وزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار بشأن عدم احترام المادة (99) من الدستور والمادة (121) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

البند السادس: انتخاب أعضاء جدد لشغل الأماكن الشاغرة في بعض اللجان:

–لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

–لجنة الميزانيات والحساب الختامي

–لجنة الظواهر السلبية

–لجنة شؤون الزراعة والأمن الغذائي

–لجنة الأولويات

البند السابع: الإحالات: (حسبما هو وارد في الكشوف المرفقة)

البند الثامن:

المداولة الثانية على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (61) لسنة 2007 بشأن الإعلام المرئي والمسموع والذي سبق أن أقره المجلس في مداولته الأولى بتاريخ 30 مارس 2021.

المداولة الثانية على مشروع بتعديل بعض أحكام القانون رقم (3) لسنة 2006 في شأن المطبوعات والنشر الذي سبق أن أقره المجلس في مداولته الأولى بتاريخ 30 مارس 2021.

البند التاسع: مواصلة النظر في الخطاب الأميري الذي افتتح به دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي السادس عشر لمجلس الأمة صباح يوم الثلاثاء الموافق 15 ديسمبر 2020 (للنظر في إحالته إلى لجنة إعداد الجواب على الخطاب الأميري).

البند العاشر: برنامج عمل الحكومة للفصل التشريعي السادس عشر للسنوات (2020/2021–2023/2024) تطبيقا لنص المادة (98) من الدستور.

البند الحادي عشر: تقارير اللجان عن المراسيم بقوانين والمشروعات بقوانين والاقتراحات بقوانين:

–التقرير الثالث والخمسون للجنة الشؤون التشريعية والقانونية والمدرج بصفة الاستعجال عن الاقتراحين بقانونين بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية رقم (17) لسنة 1960.

–التقرير التاسع للجنة تنمية الموارد البشرية والمدرج بصفة الاستعجال عن:

1 –الاقتراح بقانون في شأن تولي الوظائف العامة.

2 – الاقتراحان بقانون بشأن تكويت الوظائف العامة بالدولة.

–التقرير العاشر التكميلي للجنة تنمية الموارد البشرية والمدرج بصفة الاستعجال عن:

1 –الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (15 مكرر 2) إلى المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية.

2 –الاقتراح بقانون بتعديل المادة (15) من المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية.

–التقرير الثالث للجنة تحسين بيئة الأعمال والمدرج بصفة الاستعجال عن الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (98) لسنة 2013 في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

–التقرير الثالث والعشرون للجنة الشؤون الداخلية والدفاع والمدرج بصفة الاستعجال عن:

1 –المشروع بقانون بتعديل الجول المرافق للقانون رقم (42) لسنة 2006 بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة.

2 – الاقتراح بقانون في شأن إدراج بعض المناطق إلى الجدول الانتخابي المرفق بالقانون رقم (42) لسنة 2006 بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة.

3–الاقتراح بقانون بتعديل الجدول المرافق للقانون رقم (42) لسنة 2006 بشأن إعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة.

–التقرير الرابع والعشرون للجنة الشؤون الداخلية والدفاع والمدرج بصفة الاستعجال عن:

1 – الاقتراحات بقوانين بتعديل بعض أحكام القانون رقم (42) لسنة 2006 بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة وعددها (6).

2 – الاقتراح بقانون بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة.

3 –التعديلين المقدمين على القانون رقم (42) لسنة 2006 بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة.

–التقرير الثالث عشر للجنة الشؤون المالية والاقتصادية عن مشروع القانون في شأن الاستيراد. (أدرج طبقا لنص المادة (109) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة).

–التقرير الرابع والثمانون للجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل عن مشروع القانون بإبدال عبارة (عامل منزلي) بكلمة (خادم) حيثما ورد النص عليها في القوانين ذات الصلة. (أدرج طبقا لنص المادة (109) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة)

البند الثاني عشر: تقارير لجنة الشؤون الخارجية:

– التقرير السادس للجنة الشؤون الخارجية عن مشروع قانون بالموافقة على اتفاقية تعاون في مجال التدريب العسكري بين حكومة دولة الكويت وحكومة الجمهورية التركية. (أدرج طبقا لنص المادة (109) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة)

–التقرير السابع عشر للجنة الشؤون الخارجية عن مشروع قانون بالموافقة على اتفاقية بين حكومة دولة الكويت وحكومة أوكرانيا بشأن التعاون في المجال العسكري والمجالات الأخرى. (أدرج طبقا لنص المادة (109) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة)

– التقرير الثامن عشر للجنة الشؤون الخارجية عن مشروع قانون بالموافقة على اتفاقية بشأن التعاون في مجال الملاحة البحرية التجارية بين حكومة دولة الكويت وحكومة المملكة المغربية. (أدرج طبقا لنص المادة (109) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة)

–التقرير الأول للجنة الشؤون الخارجية عن مشروع قانون بالموافقة على الوثائق الختامية بشأن تعديل مواد وأحكام دستور واتفاقية الاتحاد الدولي للاتصالات المؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2010. (أدرج طبقا لنص المادة (109) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة)

– التقرير الثاني للجنة الشؤون الخارجية عن مشروع قانون بالموافقة على اتفاقية بين حكومة دولة الكويت والاتحاد الأوروبي الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية بشأن حصانات وامتيازات وإنشاء بعثة الاتحاد الأوروبي في دولة الكويت. (أدرج طبقا لنص المادة (109) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة) – التقرير الأول للجنة الشؤون الخارجية عن مشروع قانون بالموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة دولة الكويت ممثلة بالإدارة العامة للجمارك الكويتية وحكومة جمهورية كوريا ممثلة بهيئة الجمارك الكورية في مجال التعاون والمساعدة المتبادلة في الشؤون الجمركية. (أدرج طبقا لنص المادة (109) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة)

– التقرير الثاني للجنة الشؤون الخارجية عن مشروع قانون بالموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة دولة الكويت وحكومة الجمهورية التركية للتعاون في مجال الاستخبارات. (أدرج طبقا لنص المادة (109) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة)

البند الثالث عشر: طلبات المناقشة والتحقيق:

أ: طلبات المناقشة

– طلب مناقشة مقدم من بعض الأعضاء بتخصيص ساعة لمناقشة عدم رد بعض الوزراء على الأسئلة البرلمانية وتأخرها وتجاوز المدة الدستورية ومواد اللائحة الداخلية المقررة للرد عليها وعملا بنص المادة (128) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

–طلب مناقشة مقدم من بعض الأعضاء لمناقشة تعاقد الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة على معدات بقيمة 15 مليون دينار وعدم تدقيم التقرير نصف السنوي لمجلس الأمة.

ب: طلبات التحقيق

– طلب مقدم من بعض الأعضاء بتشكيل لجنة تحقيق بشأن ما يثار حول علاقة الكويت بعمليات احتيال مصرفي وغسل أموال للصندوق السيادي الماليزي.

– طلب مقدم من بعض الأعضاء بتشكيل لجنة تحقيق مكونة من خمسة نواب بشأن ما أثير من التزوير في وثائق الجنسية والمسائل المتعلقة بالتجنيس وبند الأعمال الجليلة.

– طلب مقدم من بعض الأعضاء بتشكيل لجنة تحقيق بشأن قواعد وإجراءات الإعلان والترشيح والاختيار للجهات الحكومية كافة .

– طلب مقدم من بعض الأعضاء بتشكيل لجنة تحقيق مكونة من خمسة أعضاء بشأن الطلب من الهيئة العامة لمكافحة الفساد (نزاهة) التحقق عن مدى صحة الادعاءات بوجود تحويلات مالية أو إيداعات نقدية مشبوهة العدد من أعضاء مجلس الأمة والتحقيق مع الجهات المختصة عن قيامها بمسؤولياتها والتحقق من صحة العديد من المعلومات عن وجود تحويلات مالية الى اطراف في وسائل التواصل الاجتماعي للتأثير في سمعة الكويت والتحقيق لدى الجهات الرسمية كافة عن مدى صحة توزيع أراض أو قسائم أو رخص تجارية أو طبية لأعضاء مجلس الأمة وذلك كما هو وارد بالطلب.

–طلب مقدم من بعض الأعضاء بتشكيل لجنة تحقيق مكونة من خمسة أعضاء بشأن ما أثير من الشبهات التي صاحبت جلسة القسم بتاريخ 2021/3/30 حول إيداعات مالية وتحويلات مصرفية وتوزيع الأراضي والقسائم السكنية والتراخيص للأنشطة التجارية والطبية لبعض أعضاء مجلس الأمة وأقاربهم من الدرجة الأولى.

– طلب مقدم من بعض الأعضاء بتشكيل لجنة تحقيق بشأن زيادة عدد الحيازات الزراعية بنسبة 300 % حسب تقرير ديوان المحاسبة الأخير.

– طلب مقدم من بعض الأعضاء بتشكيل لجنة تحقيق بشأن:

–1 الملابسات المرتبطة في قضية الاغتيال ودور الأجهزة الأمنية في توفير الحماية اللازمة للضحية.

–2 كفاءة وفاعلية إجراءات الداخلية في تلقي الشكاوى وحماية المبلغين.

–3 قواعد وضوابط الاستعلام عن المعلومات الشخصية في الأجهزة الأمنية.

–4 الأدوار المطلوبة من أجهزة الدولة للتأكد من عدم تكرار مثل هذه الجرائم.

–5 مدى تطبيق الداخلية توصيات لجان التحقيق السابقة في قضيتي محمد الميموني وأحمد الظفيري.

– طلب مقدم من بعض الأعضاء بتكليف لجنة حماية الأموال العامة بالتحقيق لما أثير من شبهات فساد مالي وغسيل أموال في دولة الكويت في قضايا الصندوق الماليزي– صندوق الجيش– الإيداعات– التأمينات – اليوروفايتر– الرافال–التحويلات) على أن تقدم تقريرها خلال شهرين من تاريخ تشكيلها.

البند الرابع عشر: كتب الحكومة:

– الحالة المالية المشاريع المؤسسة العامة للرعاية السكنية في نهاية السنة المالية 2019/2020.

جلسة سابقة

المويزري: استجواب رئيس الوزراء يهدف للتصدى لأي محاولة للمساس بالدستور واللائحة أوالإضرار بالمواطنين

شعيب المويزري

قال النائب شعيب المويزري إن استجوابه لسمو رئيس الوزراء الشيخ صباح الخالد يهدف إلى التصدي لأي محاولة للمساس بالدستور واللائحة والإضرار بالمواطنين.

وأوضح المويزري في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة، أن الاستجواب مكون من 5 محاور يتعلق المحور الأول منها بعدم احترام نص المادة 100 من الدستور بعدم حضور الجلسات، لافتا الى ان عدم حضور الحكومة محاولة غير مقبولة ودليل على خلل في إدارة هذه الحكومة.

وأضاف أن المحور الثاني يعنى بمخالفة سمو رئيس الوزراء القانون رقم 2 لسنة 2016 في شأن إنشاء الهيئة الامة لمكافحة الفساد والأحكام الخاصة به.

وأشار إلى أن المحور الثالث يتعلق بإخفاق سمو رئيس مجلس الوزراء في أداء واجباته الدستورية التي نصت عليها المادة 27 من الدستور المتعلقة بإهماله وإخفاقه في دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة ما أدى الى أضرار وأزمات وكوارث وتمزق أسر وحالات طلاق ومديونيات على الشباب الكويتي.

وبين أن المحور الرابع يتعلق بالفشل في الإشراف على التنسيق بين الوزارات والجهات الحكومية لاسترجاع الارباح المحتجزة لدى تلك الجهات، لافتاً إلى وجود مليارات من الدنانير كأرباح محتجزة في مختلف الجهات الحكومية ما جعل الحكومة تلجأ إلى الدين العام والقروض والنقل بين البنود بطرق غير منطقية. وأكد أنه كان من المفترض توريد هذه الأرباح، ما يعني عدم قدرة رئيس الوزراء على التنسيق بين الوزارات وإرجاع هذه الأموال إلى خزينة الدولة.

ولفت إلى أن المحور الخامس يتضمن عدم احترام نصي المادتين 30 و31 من الدستور بإصدار قرار يمنع السفر إلى خارج البلاد للمواطنين ومرافقيهم من أقرباء الدرجة الأولى ما لم يكن قد حصل على لقاح (كورونا). وأوضح أن منظمة الصحة العالمية أعلنت عن أنه لا يجوز منع سفر غير المطعمين، ورغم ذلك أصدر رئيس الوزراء خلال اجتماع الحكومة في الثالث من الشهر الحالي قرارا بعدم سفر غير المطعمين رغم أنه لا يجوز إجبارهم ولا منعهم.

واعتبر المويزري أن هذا يعد تقييداً للحرية ومخالفة صريحة للدستور خصوصا أن الدول الأوروبية والأمريكتين لم تفرض هذا الشيء إنما اشترطوا فحص الـ«بي سي آر».

وطالب المويزري سمو رئيس الوزراء بالالتزام بقرارات منظمة الصحة العالمية خصوصا أن سموه يدير أجهزة حكومية و«ليست شركة خاصة».

من جهة أخرى وجه المويزري الشكر إلى الشعب الكويتي وبخاصة أبناء الدائرة الخامسة نساء ورجالا على الرسالة التي أوصلوها إلى «من لا يحترم الإرادة الشعبية».

وقال «إن هذه الرسالة يجب أن تفهم على أن المواطن لم يعد يتحمل سلوكيات الحكومة وسلوكيات حلفائها أيضا ولا يتحمل قبل ذلك ما يحدث في البلد».

وأضاف أن «الكل شاهد اليوم عدم حضور الحكومة الجلسة الخاصة التي تقدم بها عشرة نواب وتم تحديد اليوم لعقدها والتي كانت تتعلق بالاستجوابات».

وقال «إذا كان رئيس الحكومة يعتقد أنه قد حصن من الاستجوابات فهو مخطئ فكل ما يبنى على باطل فهو باطل وأي قرار تم اتخاذه لتحصينه هو قرار باطل ويخالف اللائحة والدستور».

وأضاف «إن ما حدث اليوم محاولة من رئيس الوزراء لتحصين وزراء الخارجية والمالية والصحة من الاستجوابات، وتلك هي عادة رئيس الحكومة في عدم المواجهة».

واعتبر أن «أي شخص يحاول التهرب من المواجهة إما ضعيف وإما غير قادر وإما في بطنه شيء وهذه الأمور الثلاثة من وجهة نظري هي صفات موجودة في رئيس الوزراء مع احترامي الكامل لشخصه إنما اتكلم عن أدائه السياسي».

وأكد المويزري عدم قبوله استمرار هذه المحاولات التي تضر بالبلد وبالمواطنين، محذراً من أن أي محاولات تمس الدستور واللائحة وقبل ذلك الوطن والشعب لن يسكت عنها ولا عن محاولات المساس بهما